بسم الله الرحمن الرحيم

هذا تفريغ الدرس السابع عشر من دروس فضيلة الشيخ أبي علي الأنباري بعنوان : الديمقراطية والشُّورى

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله

اللهم أرنا الحق حقا وأعنا على اتباعه وأرنا الباطل باطلا وأعنا على اجتنابه، اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا اللهم اجعلنا من العاملين بعلمنا اللهم اجعل علمنا حجة لنا يوم نلقاك ولا تجعله حجة علينا يا أرحم الراحمين، رب اشرح لي صدري ويسر لي أمري واحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي ، اللهم أجعل عملي صالحا ولوجهك خالصا ولا تجعل فيه نصيباً لأحد من خلقك , أما بعد :

انتهينا ولله الفضل والمنة من الحديث عن الديمقراطية تعريفاً , ثم بعد ذلك كان الحديث عن أركان الديمقراطية : حرية العقيدة , والرأي والشخصية, ثم مبدأ المساواة , ويقيناً ما يُتَوَصَّل إليه من خلال الأدلة التي ذكرناها أنَّه لا إسلام في الديمقراطية ولا ديمقراطية في الإسلام , هما دينان مختلفان , هذا أفلاطوني وهذا رباني , نتناول اليوم جانب آخر من المسائل المتعلقة بالديمقراطية , هناك عبارة شاعت على الألسن وطرقت الأسماع, دائماً تسمع " الإسلام دين ديمقراطي " , سواءً في اللقاءات أو في الدروس أو في المحاضرات أو في الخطب أو في الكتب , دائماً تجد هذه العبارة تطرق الأسماع , والذي يتولى كِبَرَ نشر هذه العبارة هم إخوان مصر وأذنابهم , أينما وُجدوا فهم أصحاب الكلمة : الإسلام دين ديمقراطي, كيف تَجَرَّأ هؤلاء أن يصِفوا الإسلام بأنه دين ديمقراطي**!**, ما الذي استندوا عليه من الشَّرع على ما زعموا أن الإسلام دين ديمقراطي؟

المدخل الذي وجدوه في الإسلام - مع الفارق - لكي يقولوا على الديمقراطية أنها إسلام , ما يوجد في شرعنا مما هو معروف بالشورى,

فعندما جاؤوا بالشورى كاسم قالوا : طالما عندنا الشورى , والديمقراطية أيضا قائمة على اختيار الأشخاص وعلى استطلاع الآراء , إذا الشيء الموجود في الديمقراطية هو الشيء الموجود في الإسلام باسم الشورى, لا يسمون الإسلام دين الشورى , بل يصِرّون دائما على أنه دين ديمقراطي, والذي دفعهم إلى هذا الأمر - يعني كيف تجرؤوا أن يجعلوا الإسلام تابع لأفلاطون - كيف ؟ لأنهم أرادوا أن يحققوا بعض المسائل , أولى هذا المسائل أن يرضى عنهم الغرب , لا أدري إذا كنتَ ممن قرأً لمفكري الإخوان وأذنابهم شيئاً من الكتب , دائما يحرُصون على الاستشهاد على صحة الإسلام بأقوال العالم الأمريكي الفلاني والبريطاني الفلاني والفرنسي الفلاني , فإذا كان الله تبارك وتعالى ارتضاه لنا واختاره لنا, ماذا يساوي عندي كلام ذلك النصراني وذلك اليهودي وذلك وذلك ..! فَهُم يعتاشون دائماً على هذه المسائل , ويحاولون أن يثبتوا عظمة الإسلام من خلال هؤلاء , فهُم حريصون دائماً عن إرضاء الغرب , والغرب يريدونها ديمقراطية , إذاً لا ضير أن يقولوا : الإسلام دين ديمقراطي .

وهؤلاء كما تعلم دائما يمسكون العصا من الوسط , فأرضوا الغرب الذين يدعون إلى الديمقراطية وأرادوا أن يخدعوا المسلمين أيضاً , فقالوا الإسلام دين ديمقراطي , والمسلمون أيضاً كأنهم سكنوا لهذه العبارة أو قبلوها سواءً على رضاً أو على قناعة , لكن أصبح المشاعُ بين الناس أن الإسلام دينٌ ديمقراطي , فأين يلتقي الإسلام مع الديمقراطية في مسألة الشورى؟

في موطنين وجد دعاة أفلاطون - وأعني بهم إخوان مصر وأذنابهم ومن لحق بهم من المرجئة ومن دعاة الديمقراطية - وجدوا وجه الشبه في نقطتين - فيما زعموا - مع الفارق في التطبيق , فقالوا : الإسلام دين ديمقراطي, أما هاتين المسألتين , الأولى في اختيار الحكام , فعندما وجدوا في البلدان الديمقراطية وفي النظام الديمقراطي الناسَ يختارون ولاة أمرهم قالوا: هذا أيضا يوجد في الشورى المسلمون يختارون ولاة أمرهم , من هنا قالوا أن الإسلام دين ديمقراطي , هذا الموطن الأول الذي ظنوا أنهم وجدوا وجه شبه بين الإسلام وبين الديمقراطية .

أما الموطن الثاني ففي عمل البرلمان وهؤلاء نسميهم برلمان من باب التعريف وإلا الصَّواب تديُّناً أن نسميهم كما يسمون أنفسهم بالمجلس التشريعي (**أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ اللَّهُ**) – الشورى (21) - فهم مجلس تشريعي , عندما نظر أتباع أفلاطون من المنتسبين إلى الإسلام أنه في البرلمان لا يُقدِمون على أمر إلا بعد أن يستشيروا الجالسين , قالوا إذاً هذه الديمقراطية هي نفس الموجودة عندنا في الإسلام , الحُكَّام أيضاً في الإسلام يستشيرون قبل أن يُقدِموا على أمر وهنا في البرلمان يستشيرون في المجالس التشريعية قبل أن يُقدموا على أمر, في هذين الموطنين زعموا أن الإسلام فيه شيء من الديمقراطية, فهل ما ذهب إليه هؤلاء فيه شيء من الصواب أو من الصحة ؟

لا, الفارق بين الإسلام وبين الديمقراطية في اختيار الحُكَّام , يختلف في جانبين : الجانب الأول من يَختار , الجانب الثاني من يُختار , إذاً الاختلاف في الجانب الأول من الذي يَختار الحكّام , هنالك فارق بين الإسلام وبين الديمقراطية , الفارق الآخر في اختيار الحكّام من نختار وفي الديمقراطية من يختارون , فإذا علمت هذه المسألة تعلم أن لا علاقة في اختيار الحكام بين شورى الإسلام وديمقراطية أفلاطون وديمقراطية إخوان مصر.

في مسألة من يَختار الحكّام في الإسلام , سبق أن ذكرنا هذا الأمر أن ولاية الأمر يوكل إلى المسلم إما بنصٍّ من الخليفة الذي قبله - لدينا خليفة نصَّ على أنه فلان يكون خليفة من بعده , انتهى الأمر هذا يتولى الخلافة بالنص ممن سبق , هل يَستشير , هل هو يعلم أنه أهل لهذا الأمر ؟ فالمسألة تعود إليه , ولهذا عندما سُئل الصديق - رضي الله عنه وأرضاه– كيف اخترت الفاروق والناس كانوا يعلمون شدَّته , قال " أقول لهم اخترت لهم أصلحهم " أو كما قال الصديق – رضي الله عنه وأرضاه – هذه الطريقة الأولى في اختيار الحكام في ديننا .

أما الطريقة الثانية , فأن يستشار أهل الحل والعقد وأهل الشورى في اختيار من يتولى أمر المسلمين , وهذا كان من عمل عمر رضي الله عنه وأرضاه عندما جعل الأمر شورى بين ستة من الصحابة وجعل الأمر إلى

ابنه عبد الله بن عمر على أنه ليس له من الأمر شيء , يكون معهم لكن لا يدخل فيهم , هؤلاء تشاوروا واستشاروا بعض المسلمين في المدينة, فاستقرّ رأيهم على أن يُقدِّموا عثمان – رضي الله عنه وأرضاه - فقدَّموه وبايعوه على هذا الأساس , هذا في ديننا .

الوسيلة الثالثة - كحالنا الآن - الأحكام الإسلامية معطَّلة والطواغيت هم الذين يحكمون العباد والبلاد بالدستور والقانون الشيطاني , فمكَّن الله عز وجل بعض المسلمين من الجهاد في سبيله , إلى أن مكَّن الله عز وجل لهم في الأرض , فأعلنوا خلافة هذه الخلافة أصبحت بالغلبة بالسيف والقوة, أي: أُناس جاهدوا , هؤلاء الذين جاهدوا مكَّنهم الله عز وجل فاختاروا أميرهم خليفةً لهم , وعلى المسلمين أن يطيعوه ؛ لأنه قد تولى الأمر بالغلبة والقوة والسيف , هذه أوجه نصب الخليفة في الإسلام .

إذا طريقة الاختيار هكذا في الإسلام , أما في الديمقراطية : كل من في العراق شارك في اختيار الحاكم بشرط أن يكون قد تجاوز الثامنة عشرة من عمره , من بلغ ثمانية عشر عاماً له الحق أن يختار من يحكم البلاد, في ظل هذا الشرط كل الموجودين في العراق أصبح لهم الحق في التصويت لاختيار الحاكم , فأصبح النصراني والآشوري والكلداني له الحق أن يختار من يحكم المسلمين في العراق - وهم أقلية - وأصبح لليزيديّ الحق أن يختار من يَحكم , والشيوعي والعلماني والرافضي كل هؤلاء أصبح لهم حق أن يختاروا من يَحكم البلاد , إذاً هذا فارق بين الديمقراطية وبين الإسلام في اختيار الحكّام , ودعاة أفلاطون ظنّوا أن هناك وجه شبه بين اختيار الحكّام في الإسلام وبين اختيار الحكّام في الديمقراطية, ولهذا قالوا : الإسلام دين ديمقراطي .

وأنت ترى الآن لا وجه شبه في الإسلام بين الإسلام والديمقراطية في اختيار الحكام , كيف ؟

في الديمقراطية – قلنا - الكل لهم الحق بشرط أن يكون تجاوز الثامنة عشر, أما في الإسلام فلا يُستشار إلا المسلمون , لا يستشار إلا مسلم, وأنت تعلم في دارنا الآن دار إسلام , ولنا أهل ذمة – نصارى – هم أهل

ذمة المسلمين , هؤلاء ليس لهم قول في اختيار من سيحكم المسلمين, لا يُأخذ برأيهم ولا يُستأنس , ولا لهم الحق أن يُدْلوا بصوتهم من يحكم دار الإسلام هذه ومن يتولى الأمر فيها , علماً أنهم ضمن دار الإسلام يعيشون, فإذا كان الذي أمَّناه على دينه بشروط الإسلام وبضوابط الإسلام ليس له الحق أن يشارك في اختيار من يحكمنا , إذاً أين وجه الشّبه بين الإسلام وبين الديمقراطية في اختيار الحكام ؟!

بالنسبة إلى اختيار الحكام في الإسلام , يكون إلى أهل الحل والعقد وهم أهل الشورى , أهل الشورى باعتبار هؤلاء ابتداء هم مسلمون وفيهم أصحاب العلم , وفيهم من هو أهل لأن يتولى هذا الأمر , وبين هؤلاء تجد أحدهم يدفع عن نفسه إلى صاحبه ؛ لأنهم يعلمون حديث رسول الله ﷺ "إنا والله لا نولي هذا العمل أحداً سأله أو أحداً حرص عليه " (متفق عليه) فإذا وجدوا فيما بينهم أحداً يسأل ما يعطوه , وإذا أُعطي له ووجدوا منه الحرص بعد ذلك ما يسلمونه شيئا من الأمر , إذاً هم عندما يختارون هؤلاء, يختارون بموجب ما حُمِّلوا من هذه الأمانة أن هؤلاء هم الذين إذا اختاروا رجلاً ففيما اختاره هؤلاء سيكون فيه رضاً للمسلمين أيضا , ولهذا عندما اختير أبو بكر رضي الله عنه وأرضاه , قال علي رضي الله عنه وأرضاه " رضينا لدنيانا من رضيه رسول الله ﷺ لديننا " كان في الدين يصلي بنا في حياة رسول الله ﷺ , الآن تولَّى أمر دنيانا , فطالما هو رضي به في الدين إذا نرضى به في الدنيا أيضاً , إذاً هؤلاء عندما يُختارون يُختارونَ هكذا , أما هل نأتي إلى المسلمين كأفراد و تقول ما رأيك ونعمل انتخابات وما إلى ذلك , لا , الأمر ليس كذلك .

إذاً النقطة الأولى التي ظنوا أن الإسلام يشبه الديمقراطية قلنا لا شبه في من يَختار , الآن نأتي إلى من يُختار للحكم , في شورى الإسلام لا يَختار إلا المسلم ولا يُختار إلا المسلم , أيْ لا يتولى الحكم إلا مسلم , هذا في الإسلام, بل لا نرضى من الحاكم المسلم أن يكون رجلاً في بطانته من غير المسلمين من المقربين له , شرعاً لا يجوز أن يكون قريباً منه يهودي ولا نصراني , علماً أنهم يعيشون في دار الإسلام وهم أهل ذمتنا , لكن هل لهم الحق في أن يكونوا بطانة للخليفة , لا يجوز هذا لقول الله تبارك

وتعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ۚ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ ۖ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ) – آل عمران (118) - إذا كنتم أصحاب عقول فما ينبغي لك أن تجعل بطانَتك من غير المسلمين , هذا في الإسلام , تعال معي إلى لديمقراطية حتى تنظر إلى هذه الكشكولة التي تحكم العراق الآن .

فيهم رافضة وهؤلاء مرتدون عن دين الله عز وجل , فيهم نصارى وهؤلاء كفرهم الله عز وجل بقولة تبارك وتعالى (لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ) – المائدة (73) - وفيهم يزيدي بل يزيدية وهؤلاء كما تعلم عبدة الشيطان نحن أعلم بهم , وهم أهل بلادنا ونعرف ماذا يعبدون, قد يكون من عاش في غير البلاد لا يعرف عن اليزيدية شيء , قد يقول أنا لا أعرف , لكن نحن نعرفهم أنهم يعبدون الشيطان , هؤلاء انتُخِبوا لكي يكونوا من ضمن التشكيلية الحكومية التي تَحكم العراق , إذاً لا علاقة بين الإسلام وبين الديمقراطية في اختيار الحكَّام .

نأتي إلى المسألة الأخرى التي من خلالها أراد دعاة أفلاطون أن يثبتوا أن الإسلام دين ديمقراطي , ما النقطة الثانية ؟ هي مسألة البرلمان , قال كما في الإسلام الخليفة لا يُقدِم على أمر إلا بعد أن يتشاور مع إخوانه, كذلك في الديمقراطية , ترى هذا رئيس البرلمان لا يقطع أمراً إلا بعد أن يستشير من معه , فظنوا أن الإسلام يشبه الديمقراطية هنا , أو الديمقراطية تشبه الإسلام هنا , الفارق أين ؟ في البرلمان المجلس التشريعي تجد أنماطاً من الناس والمُنتسِب إلى الحزب العراقي سليم الجبوري - هذا رأس من رؤوس الحزب العراقي - وعندما يجلس تجد فوق رأسه (وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ) – الشورى (38) - ثم تجده يستشير يزيدية سافرة (الشيخ هنا يتكلم باللهجة العراقية موبخاً الجبوري ويقول " يول هذه من بينهم " أي يا أحمق هل هذه اليزيدية تدخل في مضمون الآية من بينهم ؟!) (وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ) بين مَن ؟ بين المسلمين , ليست اليزيدية ولا الشيوعي ولا الرافضي ولا العلماني ولا النصراني ولا اليهودي , كل هؤلاء لا يُستشارون , ولكن في البرلمان كل هؤلاء يُستشارون , ثم يأتي

الإخواني والعياذ بالله منهم يقولوا (**وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ**) هذه الآية تجدها في مصر , في تونس , في السودان, في جميع البلدان التي يُحكم بها تجد هذه الآية مكتوبة فوقهم , ثم لا يتورعون أن يستشيروا يهودياً أو نصرانياً أو شيوعياً أو يزيدياً , بل وصل الأمر في السودان عندما حُكموا والعياذ بالله من قِبَلِ أذناب إخوان مصر تمكن النصارى أن يقتطعوا أجزاء من أراضي المسلمين , فأصبحت أراضي خاصة لهم في جنوب السودان في عهد هؤلاء الحثالة , علماً أنّه في عهد هؤلاء الحثالة عندما كان الشيخ أسامة بعد أن حصل في أفغانستان ما حصل انحازوا إلى السودان وقدموا لهم من الخدمات ما قدموا , هناك محاضرة لمحسن عبد الحميد – نخرج عن الموضوع قليلاً – اسم هذه المحاضرة – والله بس تحفظ الاسم تتعب – " العقلية المقاصدية في الإسلام" لاحظ هؤلاء الإخونجية والعياذ بالله ما حالهم – والله بس تحفظ الاسم تتعب – قال في هذه المحاضرة قال : دخل أسامة ومعه مجموعة من المتحمِّسين السودان , قدَّموا بعض المسائل وبعض المنافع ولكن الغرب حَسُّوا بهم فقالوا أن السودان تأوي الإرهابيين وما إلى ذلك , وقال وهنا تحركت العقلية المقاصدية فأرسلوا إليه ترابي – أي حسن ترابي – فقال: إنك جاهدت في سبيل الله وأجرك على الله , ولكن جودك خطر علينا وعليك أن تغادر البلد خلال أسبوع , يا (أحمق) أنت نائب وهؤلاء مجاهدون, فقط الغرب حَسُّوا أن السودان فيهم إرهابيين قال : إن وجودك خطر علينا وعليك أن تغادر , عندما غادر هؤلاء المجاهدون المهاجرون تلك الأراضي الإسلامية , الحكومة السودانية قالوا : فقط الليبيين يبقون, المهاجر الليبي يبقى لا يوجد إشكال , فخرج منهم أربعة فقط بقوا في السودان, في تلك الفترة كانت العلاقة سيئة بين السودان وبين ليبيا , وكانت المفاوضات تجري فيما بينهم لتحسين العلاقة , الوزير السوداني حمل معه هؤلاء الأربعة – المجاهدين - وطار بهم إلى القذافي وسَلَّمهم للقذافي فقتلهم في يوم عيد ! والله ليس أشر على الإسلام من هؤلاء , لا توجد ديانة ولا حزب ولا شيء أضر على الإسلام من إخوان مصر ؛ لأنه دائماً تجدهم إلى جانب النصارى وإلى جانب الكفار وإلى جانب الرافضة, لكن لا تجدهم في يوم من الأيام إلى جانب المسلمين , بل هم من أَلَدِّ أعداء المسلمين أين ما وجدوا , فيأتي أمثال هؤلاء " سليم الجبوري "

ويكتب فوق رأسه (وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ) ويتحدث بالآيات والأحاديث وينتمي إلى حزب يُسمِّي نفسه إسلامي , ثم إذا به يستشير يزيدي , ويستشير شيوعي , ويستشير علماني , ويستشير رافضي , ويظُن أنه يقيم شيئاً من دين الله أو أن الديمقراطية هي الإسلام , والإسلام هو الديمقراطية!! فأين الإسلام من الديمقراطية في اختيار الحكام ؟! وأين الإسلام من الديمقراطية في البرلمانات .

وآتي إلى مزيد من التفاصيل للفَرق بين الإسلام والديمقراطية في مجلس التشريع في البرلمان :

أولاً : الشورى , عندما نقول هذا من الإسلام علينا أن نُؤَصِّل , أي أن نأتي بالدليل على أن الشورى من الإسلام , والدليل على كون الشورى من الإسلام قوله تبارك وتعالى لرسول الله ﷺ : (فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ) – آل عمران (159) - إذاً الله تبارك وتعالى أمر رسوله ﷺ أن يستشير الصحابة, هذا تأصيل على شرعية الشورى في الإسلام , يقول الإمام الشافعي – رحمه الله تعالى – في تفسيره " أحكام القران " قال " إن النبي كان في غنىً عن المشاورة , ولكن أراد أن يُستَنّ بذلك الحكام من بعده - أي أراد الله عز وجل أن يُستَنّ , أي يأخذ الحكام الشورى سُنَّةً لهم - فما من حاكم يأتي , إلا عليه أن يستشير في الأمور القابلة للاستشارة" بل هناك كابن عطية – رحمه الله تعالى – يوجب الاستشارة على الحاكم, بالذات استشارة أهل العلم , إذاً هذا دليل على أن الشورى من الإسلام, زين, أين الدليل على أن الديمقراطية من الإسلام حتى ولو حديث موضوع! لا يوجد , إذا هذا إسلام ؟ هذا ليس بإسلام .

هذا من حيث التأصيل , أما من حيث التعريف , الفارق بين الشورى في الإسلام وبين الديمقراطية في التعريف لاحظ , سابقاً تذكرون عندما عرفنا الديمقراطية وفق ما لديهم قلنا : السيادة للشعب , ومعنى السيادة السلطة التي ليست فوقها سلطة أخرى هذا تعريف الديمقراطية , جيد , ما تعريف الشورى , يقول ابن العربي - رحمه الله تعالى رحمه واسعة – في تفسيره

في تعريف الشورى قال " عرضُ الأمر على الخِيَرَةِ حتى يعلم المراد منه" عرض الأمر على الخِيَرَةِ أي على الناس الخَيِّرين , من خلال ما قرأت ومن خلال ما وقفتُ على بعض التعريفات , قلت في تعريف الشورى هكذا:

الشُّورى : استطلاع آراء المسلمين لمعرفة الصواب في الرأي كل في اختصاصه , ما معنى هذا التعريف ؟

ابتداءً : أنَّه لا يُستشار إلا المسلمون , فقط المسلمون يُستشارون , الغاية من الاستشارة , المُستشير يريد أن يعرف أصوبَ الآراء في هذه المسألة, هناك رأي وهناك رأي وهناك رأي , يستشير فلان ويستشير فلان حتى يتبين ما أصوب الآراء من الناحية الشرعية في هذه المسالة , القيد الآخر للوصول إلى الصواب ذكرنا وقلنا " وكل حسب اختصاصه " هذا يعني أن المسألة إذا كانت شرعية يُستشار العلماء , إذا كانت عسكرية أهل الاختصاص يُستشارون , إذا كانت إدارية إذا كانت خدمية إذا كانت فنية إذا كانت تقنية , إذاً يختار وليُّ الأمر لكل علم من هذه العلوم ويستشيرهم حسب اختصاصهم ؛ لأني إذا كنت أتكلم في الجانب الشرعي إذا سألني في التّقنيات واستشارني أنا لا أجديه نفعا في هذه المسالة , وكذلك صاحب التّقنية إذا استُشير في المسائل الشرعية فلن يُجدي نفعاً , إذا يستطلع آراء المسلمين للوصول إلى الصواب في الرأي كل حسب اختصاصه .

هذه الشُّورى عندنا في الإسلام , أما تعريفهم في الديمقراطية ذكرت لك, زِين , أين العلاقة بين الشورى وبين الديمقراطية في التعريف ؟! إذاً لا في التأصيل ولا في التعريف .

الفرق الآخر بين الشورى وبين الديمقراطية , أن الشورى جعلها الله تعالى صفة للمؤمنين من بين تسع صفات , ذكر الله عز وجل في آية سورة الشورى تسع صفات للمؤمنين من بين هذه الصفات (**وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ**) لاحظ الآية الكريمة (**فَمَا أُوتِيتُم مِّن شَيْءٍ فَمَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ۖ وَمَا عِندَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ (36) وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ**

(37)وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ(38) وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنتَصِرُونَ (39)) – الشورى (36-39) - هذه تسع صفات ذكرها الله عز وجل للمؤمنين في هذه الآية , من بين صفاتهم أن أمرهم شورى بينهم .

الصفة الأولى : مؤمنون , إذاً من كان من غير المؤمنين لا علاقة له بالآية, لا في هذه الصِّفات ولا في صِفة الشُّورى , لأن الله عز وجل جعل من صِفات المؤمنين أنهم يتشاورون فيما بينهم , إذاً الشرط الأول حتى يكون الإنسان ممن يَتشاورُ وممن يستشير أن يكون مؤمنا .

الشرط الثاني : وعلى ربهم يتوكلون , ومعنى التوكل أن تأخذ بالأسباب وتتوكل على رب الأسباب ولا تتوكل على الأسباب - هذا مختصره - ذُكر عن الإمام أحمد رحمه الله رحمة واسعة , جاءه رجل فقال : أُريد أن أحج على التوكل - أي أن أخرج إلى بيت الله الحرام وكان في اليمن دون أن آخذ معي زاداً ولا ماءً ولا متاعاً - فقال له الإمام احمد : أَتحُجُّ لوحدك أم مع جماعة ؟ قال : بل مع جماعة , قال : أنت مُتوكل على خِرج صاحبك" لأنك في الطريق تجوع فتطلُب منهم الطعام , وتعطش فتطلُب منهم الماء , إذاً أنت لست متوكلاً على الله , بل متوكلٌ على من معك من الناس الذين سيحُجُّون , إذاً التوكلُ أن تأخذ بالأسباب ولكن لا تعتمد على الأسباب تعتمد على رب الأسباب .

هذه صفة أهل الإيمان (**وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ**) هذه صفة من يتشاورون في ما بينهم , جيد , الصفة الأخرى – طبعاً كبائر الإثم : الكبائر , الفواحش : ذكرناها في لقاء سابق قلنا : الزِّنا وعمل قوم لوط والذنوب والمعاصي والبخل والشرك - (**وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ**) هؤلاء الناس من صفاتهم أنهم في حالة الغضب يغفرون لمن أغضبهم , طبعاً هناك فرق بين الغضب وبين الظلم , قد تغضب لأمور, أيّ أمر من الأمور , لكن إذا وقع عليك ظلم هذا شيء آخر .

الصفة الأخرى لهؤلاء : (**وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ**) أي في ما أَمرَ وفي ما نَهى (**وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ**) أي بالمحافظة على أوقاتها , أو بأدائها

بشروطها - كما قال الإمام الماوردي رحمه الله تعالى في تفسيره - (وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ) من صفات أهل الإيمان أنهم في ما بينهم يتشاورون , زِين , ما معنى بينهم ؟ بينهم : يعني بين المؤمنين والمسلمين, فكيف يُستشار الرافضي والنصراني والشيوعي واليزيدي ثم يُكتب (وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ) أين هؤلاء من (بَيْنَهُمْ) ؟ (وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ) أي المؤمنون يتشاورون فيما بينهم , ودليل ذلك أيضا أَمْر الله عز وجل لرسوله ﷺ (وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ) – آل عمران (159) - كان في المدينة بعض المشركين , وكان في المدينة اليهود, وكان في المدينة الرسول ﷺ مع أصحابه , فعندما أمره الله عز وجل بالاستشارة , لا يُفهم من هذا الأمر أن يَذهب إلى اليهود – حاشاه – وأن يقول: ما تُشيرون عليَّ في هذه المسألة !؛ لأن هؤلاء ليسوا ممن آمن بالله ورسوله , (وَشَاوِرْهُمْ) أي أصحابك في الأمر , وهؤلاء ليسوا من أصحابه, وكذلك لم يَستشر المشركين الذين في المدينة ؛ لأنهم ليسوا من الذين امنوا به , (وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ) : أي أصحابك , إذاً المشاورة من صفات أهل الإيمان , ويتشاورون في ما ببينهم ولا يشاورون أحدا من خارج الدين الإسلامي .

(وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنتَصِرُونَ) العلماء قالوا : الفرق بين الآية الأولى (وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ) (وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنتَصِرُونَ) والآية الكريمة التي بعدها (وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ) – الشورى (40) - إذاً ترك لك حرية أن تنتصر لنفسك وحرية أن تعفوا , وإن كانت الآيات الأخرى تحث على العفو وتحث على الصلح , ولكن هنا قال إذا وقع عليك ظلم فمن حقك أن تنتصر لنفسك , لكن إذا أردت أن تعفوا وتصفح فالأمر أيضا إليك وأجرك على الله سبحانه وتعالى .

إذاً الشورى صفة لأهل الإيمان يتشاورون فيما بينهم , زِين , أين هذا الذي قلتُه من المجلس التشريعي العراقي ؟ كم من الطوائف في ذلك المجلس؟ "سليم الجبوري " كم يَستشير من هؤلاء ؟ فكيف نَقول أن الإسلام دين ديمقراطي ؟ أين الشورى بين الإسلام وبين هؤلاء ؟ ولهذا تجده يقول:

نطرح الأمر للتصويت , ويرفعون أيديهم وتنتهي المسألة , قُرِّرَ بالإجماع ويمضي التشريع - والعياذ بالله - وإذا سُئِل (أي عن هذا التصويت الذي يضم غير المسلمين تجده يقول :) (**وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ**) شاوَرْنا هؤلاء الذين كانوا معنا !

إذا لا علاقة للإسلام - بين الإسلام والديمقراطية - في مسألة أن الشورى صفة لأهل الإيمان يتشاورون فيما بينهم , الفروقات الأخرى بين الشورى والديمقراطية :

قلنا في الإسلام الكفارُ لا يُستشارون , وإن كانوا أهل ذمة يدفعون للمسلمين الجزية , الآن في دار الإسلام في دولتنا هذه – ولله الحمد والمنة – هناك نصارى يدفعون الجزية , هل نستشيرهم في بعض المسائل ؟ لا يمكن, لا يمكن أن يُستشاروا في أي مسألة من المسائل التي تَخُصُّ المسلمين وتَخُصُّ دار الإسلام , وإنما هم خاضعون لأحكام الله تبارك وتعالى, لا رَأيَ لهم في ما نرتئيه لأنفسنا من أحكام أو من آراء أو من استشارة , بينما في البرلمان هناك نصارى يُستشارون , والله تبارك وتعالى كَفَّرَ النصارى حينما قال (**لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ**) – المائدة (73) - إذا يقينا في البرلمان الكافر يُستشار في الإسلام لا يُستشار إلا المسلم (**وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ**) .

الفارق الآخر بين الشورى والديمقراطية : في الإسلام لا يوجد في دار الإسلام شيءٌ اسمه علماني ولا قومي ولا شيوعي , فإذا كان لا وجود لهم في دار الإسلام , إذاً بالضرورة لا يُستشارون , كيف أَستشير من لا أقبل وجودَه بيننا , لا نرضى أن يكون في دار الإسلام رجل يعتقد بعقيدة الشيوعية وإن وجد يُستتاب فإن لم يَتب يُقتل , وكذلك القومي وكذلك العلماني, كل هؤلاء لا يُقبلون في دار الإسلام فإن كان لا وجود لهم , إذاً بالضرورة لا يمكن أن نستشير أُناسا لا نقبلهم أن يتواجدوا فيما بيننا .

والعلمانية كما تعلم – عرَّفناها في درس سابق – كما في أكسفورد عندما قالوا : " مفهوم يرى التعليم والأخلاق تقوم على أساس غير ديني " وجدتُّ تعريفاً آخرَ للعلمانية في كتابهم , ماذا يقول هذا صاحب الكتاب قال

"العلمانية تعني أن لا يكون الإنسان مُلزَما في تنظيم أفكاره وعمله وفق معايير مفروضة عليه – لاحظ – على أنها شريعة أو إرادة إلهية " هؤلاء يُقبلون بين المسلمين ؟ يقينا لا , فكيف يُستشارون بينما تجد العلماني في برلمان سليم الجبوري وتحت قول الله عز وجل (وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ) يستشير هؤلاء .

سأله أحد الطلبة أن يعيد التعريف , فقال : " أن لا يكون الإنسان مُلزَماً في تنظيم أفكاره وعمله وفق معايير مفروضة عليه على أنها شريعة أو إرادة إلهية " يعني شيءٌ في الشريعة , تقول هذه من الشريعة وأنت تنضبط بهذه الشريعة , فيقول : أنا علماني لا أقبل بالشريعة ! , هذا أمر الله عز وجل , فيقول : أنا علماني لا أضبط نفسي بالأوامر الإلهية ولا بالأوامر الشرعية ! .

التعريف الصحيح للعلمانية بمعنى : اللادينية , هذا هو التعريف الصحيح لهذه الكلمة , هي كلمة بريطانية (**secularism**) هكذا يسمونها , فالتعريف الحرفي عندهم للعلمانية " لا دينية " لكن هم سَمّوها علمانية كما قلنا سابقا ؛ لأنه عندما يقول علماني أخفّ بكثير من أن يقول " لا ديني".

إذاً هذا فارق بين الشورى في الإسلام وبين الديمقراطية , لا نستشير الكفار وإن كانوا أهل ذمة , لا نقبل بالعلمانيين ولا بالشيوعيين فكيف نستشيرهم! وكل هؤلاء يُستشارون في الديمقراطية , والمجالس التشريعية شرُّ شاهد على ما أقول .

كذلك لا نستشير الرافضة في الإسلام , الرافضة لا يُستشارون ؛ لأن هؤلاء مرتدون عن دين الله عز وجل , وكما أنَّنا نكفرهم هم أيضا يكفروننا, فلا يمكن أن نقبل أن يكون لنا في الإسلام مستشار رافضي؛ لأن هؤلاء ما تولوا يوما شيئاً من أمور المسلمين إلا كانوا وبالاً على الإسلام والمسلمين, كذلك الوزير الطوسي عندما كان مع الخليفة العباسي هو الذي أدخل التتار إلى بلاد المسلمين , والرافضة إذا يسر الله عز وجل سنتكلم عنهم بالتفصيل , ولكن هم دين ونحن دينٌ آخر , لأنهم يأخذون دينهم من كتب خاصة بهم لا نعترف بها أساسا , " الكافي " لمحمد بن يعقوب

الكليمي, هذا الكتاب إذا قرأته ستمرض , أنا ما قرأته إلا بإلحاح على نفسي وما أتممته إلى في المرة الثالثة ؛ لأن لا عقلك ولا دينك يتحمل أن تجد هذا الكلام في كتاب , أُناس يدَّعون أنهم أتباع أهل البيت , عدد الروايات في هذا الكتاب ستة عشر ألف وكسر رواية , بتحقيقهم هُم : إحدى عشرة رواية ضعيفة , بتحقيقهم هم ! ولكن مع هذا يعملون بالرواية الضعيفة؛ لأنهم إذا تركوا الرِّواية الضعيفة لا يبقى عندهم دين , فمن كان هذا دينه كيف نستشيرهم , أُناس يُكَفِّرون أصحاب رسول الله ﷺ كيف أستشيرهم؟ أُناس يُكَفِّرون المسلمين , والله يا إخوة نقول أنهم مرتدون عن دين الله , ولكن لا تنسَ أنهم حكموا على كل أهل السنة أنهم كفار وقتلهم جائز عندهم بل الكل – حاشاكم – كل أهل السُّنة أبناء زنا عندهم ! أتعلم لماذا ؟ قال: لأن في أموالكم الخمس حق الإمام , وأنتم ما تُخرجون حق الإمام , وتتزوجون بهذه الأموال فالعقد غير جائز , إذاً الزواج زنا , فمن أُنتِجَ من هذا العقد فهو ابن زنا , كل أهل السُّنة أبناء زنا عندهم ! لكن ما يستطيعون أن يصرِّحوا بذلك , كل أهل السُّنة كفار عندهم , لماذا ؟ لأن الرافضة كفَّروا أصحاب رسول الله ﷺ , وعِلَّة التَكفير قالوا : لأن عليا نُصِّب بالولاية من الله عز وجل , أي الله عز وجل جعله إماما بعد رسول الله فمن لم يقل بإمامته فقد كفر بالله , فالصحابة كفَّروهم لأنهم لم يقولوا بإمامة علي بعد رسول الله ﷺ وقدموا الصِّديق , ونحن أيضاً نقول بهذا القول , فالذي لا يتوقف في الصحابة يتوقف فيَّ وفيك !

إذا نحن في نظرهم كفار , أقرأ لك بعض النصوص حتى تعلم ما رأيهم بأهل السُّنة , نحن كلُّنا نواصب , لا تظن أن التعريف الذي تمكنوا أن يُسَرِّبوه لأهل السنة قالوا : الناصبي هو الذي ينصب العداء لأهل البيت, والناس عندما تقول : أنا الحمد لله , أنا لا أعادي أهل البت أنا لست ناصبي, لا , هذا تعريف تمكَّنوا أن يوغلوه بين أهل السنة , وإلا في دينهم كل رجل ينتسب إلى أهل السنة فهو ناصبي , لاحظ ماذا جاء في "الأنوار النعمانية" لرجل يُسمَّى بـ " نعمة الله الجزائري " – لاحظ – قال : "بل أخبارهم تنادي – أي أخبار الأئمة حاشاهم – بل أخبارهم تنادي بأن النَّصب هو من يقال لهم عندهم سُنّيّاً " – إذاً كل سُنّي فالأخبار تضافرت على أن هؤلاء نواصب , وقال في نفس الكتاب في موطن آخر : "ولا

كلام في أن المراد بالناصبة هم أهل التسنُّن " بدون استثناء , وفي موطن ثالث يقول – نفس الرجل – " ويؤيد هذا المعنى – أي أن كل رجل سُنّي ناصبي – ويؤيد هذا المعنى أن الأئمة عليهم السلام وخواصهم أطلقوا لفظ النّاصبي على أبي حنيفة – المقصود به النُّعمان رحمه الله تعالى – أطلقوا لفظ الناصبي على أبي حنيفة وأمثاله مع أنه لم يكن ممن ينصب العداوة لأهل البيت " .

إذاً لا تظُن أن النّاصبي هو من ينصُب العداء , لا , أبو حنيفة رحمه الله الذي لم يُعادي أحداً في زمانه , مع هذا الأئمة كانوا يسمونه ناصبي , بل في كتاب " الكافي " في موضعين أو ثلاثة , كلام ينسب إلى بعض أئمتهم "لعن الله أبا حنيفة ولعن الله أبا حنيفة " ! .

فإذا كنا نواصب , الخميني حكم علينا بأننا أنجاس – هذا النّجس أجلكم الله – لاحظ قوله في " تحليل الوسيلة " يقول النّجس هذا الخميني :" وأما النواصب والخوارج لعنهم الله تبارك وتعالى فهما نجسان من غير توقف" طبعاً الخوارج هم الذين سَلَبوا الأئمة الحُكم , هؤلاء خوارج , وكذلك الناصبي, طالما أهل السُّنة نواصب إذا كلنا عند الخميني النَّجس أنجاس, بل كفار أيضا , طالما ناصبي ونجس معناه كافر , يقول محمد باقر المجلسي ويعرف بـ " الملا محمد باقر المجلسي " له كتاب اسمه " مرآة العقول " وله كتاب " بحار الأنوار " بحار الأنوار مائة وعشر مجلدات , جمع فيه من الغثاء ما الله عز وجل به عليم , لاحظ ماذا يقول هذا المجلسي , طبعا هذا ما كان يمارس التّقية لماذا ؟ لأنه ظهر في زمن الصفويين فما كان يخاف أحداً فبدأ يصرِّح , كحالهم الآن في الفضائيات يُسَمُّون العمرية ولعن الله عمر ولعن الله فلان ولعن الله فلان , لماذا ؟ لأن الوقت ليس وقت تقية, هم يحكمون , فالمجلسي هذا كان في زمن لا يحتاج فيه إلى تقية , لاحظ ماذا يقول , قال : " اعلم أن إطلاق لفظ الشرك والكفر على من لم يعتقد بإمامة أمير المؤمنين والأئمة من ولده عليهم السلام وفضَّل عليهم غيرهم , يدل على أنهم كفار مخلدون في النار" من لم يقل بإمامة عليّ والأئمة من بعده وقال بإمامة غيرهم هؤلاء قال : أدلة كثيرة على أنهم كفار ومخلدون في النار , نحن كلنا نقول إمامته ليست من الله ,

وكلنا نقول أن الخليفة من بعده أبو بكر , إذا كل هذه الأدلة تُثبت عند الرافضة أننا كفار , لكن ما يستطيعون أن يصرحوا بهذا الأمر ؛ لأنهم يعلمون أنهم سيفتحون على أنفسهم باباً لا يستطيعون أن يسدُّونه بعد ذلك , ودليل ذلك أننا عندما قلنا عن الجيش والشرطة أنهم مرتدون انظر ماذا فعلوا بنا , فما بالك عندما يأتي مليار مسلم كلهم مرتدون هؤلاء وكلهم كفار , ما يستطيعون أن يتفوهوا ولكن هذه عقيدتهم وهذا دينهم .

جيد , إذا كنا كفار فما الحكم في أموالنا ودمائنا ؟ لاحظ , " الصَّدُوق" هذا شيخ عندهم يسمونه الصَّدُوق ابن بابويه القِمِّي يلقب بالشيخ الصدوق له كتاب اسمه " التوحيد " ليس فيه من التوحيد إلا العنوان , وله كتاب اسمه "فقيه من لا يحضره الفقيه " , هذه أحد مصادرهم الأربعة الأساسية, ينقل رواية قال : " عن داوود بن فرقد قال قلت لأبي عبد الله – يعني جعفر الصَّادق رحمه الله وحاشاه – ما تقول في قتل النّاصب ؟ - أنت عرفت الآن من الناصب : أهل السُّنة , الآن السؤال – ما تقول في قتل النّاصب؟ قال : حلال الدم ولكن التقية عليك فإن قدرت أن تقلب عليه حائطاً أو تغرقه في ماء لكي لا يشهد عليك فافعل - لاحظ تكملة الرواية – قلت : فما ترى في ماله ؟ قال : تَوِّه ما قدرت عليه " هذه الرواية موجودة في "علل الشرائع " وكذلك في " وسائل الشيعة " للحر العاملي , والجزائري أيضا ذكرها في " الأنوار النعمانية " .

الطوسي , هذا في " التهذيب " هذا الكتاب الثاني من مصادر تشريعهم "التهذيب" و " الاستبصار " لاحظ ماذا يقول في " تهذيب الأحكام " قال: "قال الإمام الصّادق – حاشاه – قال : خذ مال الناصب حيث ما وجدته, وارفع إلينا خمسه " لاحظ الخميني ماذا يقول في " تحرير الوسيلة " هذه فتاوى مَبنِيّة على روايات عندهم في " الكافي " وغيره , لاحظ الخميني في " تحرير الوسيلة " قال : " والأقوى إلحاق الناصبي بأهل الحرب في إباحة ما اغتُنِم منهم وتعلَّق الخُمس به , بل الظاهر جواز أخذ ماله أين وجد وبأي نحو كان وادفع إلينا خمسه " ولهذا يا شباب عندما تتابعون الأخبار أنهم سطوا على البيوت وأخذوا وأخذوا , هؤلاء لا تظن أنهم مجموعة سراق , لا , هؤلاء يمارسون ديناً , لأنه إذا قتل يقتل ناصبيا بموجب

الروايات عنده في كتابه , وإذا أخذ مالاً فهذا المال حلال له, فقط عندما يرجع يُخرج الخمس ويعطيه للمرجع , هذا المال حلالٌ له بشرط أن يكون مال أهل السنة , زِين , أفي دار الإسلام نقبل أحد من هؤلاء ؟ فإذا لا أقبل بهم فكيف نَستشير أناساً أساساً لا نقبلهم , ولهذا مكنَّنا الله عز وجل فأخرجناهم من دار الإسلام فطهّرنا هذه الأرض من أنجاسهم , لا حُسينية ولا لطمية , شتم وسب للصحابة , لا نقبل , الآن في الديمقراطية هؤلاء يُستشارون وهم أهل الرأي , فأين يا قرضاوي ويا إخوان مصر الشورى من الديمقراطية ؟

كذلك الحزب العراقي هؤلاء أيضا لا يُستشارون , هؤلاء مرتدون عن دين الله عز وجل , كل من دان بهذا الحزب وأخذ بعقيدة هذا الحزب هذا مرتد عن دين الله عز وجل ؛ لأنه لا فرق بينه وبين الحزب الشيوعي , هؤلاء يقولون علمانية هم يقولون علمانية , هؤلاء يقولون ديمقراطية هم يقولون ديمقراطية , يقولون دستور يقولون دستور , كلُّ هذه المفردات التي تجدها عند الشيوعيين تجدها عندهم , فما بال الشيوعي إذا حكم بالدستور وبالقانون نُسَمِّيه طاغوت , وإذا حكم هؤلاء لا نسميه طاغوت! أين الفارق ؟ مُرسي عندما حكم , ما الفارق بينه وبين السيسي وبين حسني مبارك؟ ما الذي تغير ؟ على الأقل حسني مبارك كان رجلاً يقول أنا علماني, ما كان يَخدَع المسلمين يقول أنا مسلم ثم يحكم بالعلمانية , ما قال هذا الشيء , إذاً هؤلاء أيضا لا يُستشارون ؛ لأنهم ليسوا من زُمرَة الذين آمنوا , نُكمل غداً إن شاء الله تعالى ؛ لأن الموضوع بعد فيه كلام , وجزاكم الله خير الجزاء وبارك فيكم .

قام بتفريغ هذا الدرس الأخ : أبو سَلَمة الأنصاري

قناة الشيخ أبي علي الأنباري – تقبّله الله – على التليغرام

مدونة الشيخ أبي علي الأنباري – تقبّله الله - على موقع (wordpress) تجدون عليها كل ما يَتم تفريغه من الدروس : https://alanbaryabo3ly.wordpress.com/